

حَبِيبٌ حَلَّ فِي دَارِ اغْتِرَابِ      مَحَلَّةٌ غَيْرَ مَرْجُوِّ الْإِيَابِ  
يَقُولُ تَنَاسَهُ مَنْ لَمْ يَلِدْهُ      عَجَابٌ مَا يَقُولُ مِنَ الْعُجَابِ  
وَكَيْفَ أَطِيقُ أَنْ أَنْسَى حَبِيبًا      يُقَطِّعُ ذِكْرَهُ بَرْدَ الشَّرَابِ  
أَلَا لَسْتُ نَاسِيَهُ وَلَكِنْ      سَأَذْكُرُهُ بِصَبْرِ وَاحْتِسَابِ

٤٨ - حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَازِنِيُّ<sup>(١)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ:  
حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ التَّمِيمِيُّ قَالَ: أَقْبَلْتُ مِنْ عُمَرَةَ الْمُحَرَّمِ، فَتَزَلَّتْ  
الْعَرَجَ، فَإِذَا أَنَا بِشَابٍ مَيِّتٍ وَطَبِيٍّ مَذْبُوحٍ وَفَتَاةٍ عِبْرِيٍّ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْفَتَاةُ، مَا  
خَبِرُ هَذَا الشَّابِّ، وَهَذَا الطَّبِيِّ!؟

فَقَالَتْ: إِنَّ هَذَا ابْنُ عَمِّي وَهُوَ زَوْجِي، وَإِنَّا نَزَلْنَا هَذَا الْمَوْضِعَ، فَمَرَّ بِهِ  
هَذَا الطَّبِيُّ فَأَخَذَهُ، فَأَضْجَعَهُ لِيَذْبَحَهُ، فَلَمَّا أَجْرَى الشَّفْرَةَ عَلَيَّ حَلَقِهِ ارْتَكَضَ  
بِيَدَيْهِ، فَوَخَزَهُ بِقُوَّتِهِ فَقَتَلَهُ، وَإِذَا هِيَ تَقُولُ:

يَا خَشْفُ لَوْ بَطَلُ لَكِنَّهُ قَدَرُ      عَلَى الْإِسَاءَةِ مَا أودَى بِكَ الْبَطْلُ  
يَا خَشْفُ خَشْفُ بَنِي نَهْدٍ وَأُسْرَتِهِ      نَكَلَ الْعَدُوَّ إِذَا مَا قِيلَ مَنْ رَجُلُ  
أَمَسَتْ فَتَاةُ بَنِي نَهْدٍ مُعْطَلَةٌ      وَتَعْلَهَا بَيْنَ أَيْدِي الْقَوْمِ مُقْتَتَلُ  
كَانَتْ مَنِيتُهُ وَخِزًّا بَدِي شُعْبِ      فَارْتَضَّ لَا أَوْدُ فِيهِ وَلَا فَلُّ

قال: فَمَا رَأَيْتُ ثَلَاثَةً نَحَبْتُ مِثْلَهُمْ: الشَّابُّ مَيِّتٌ، وَالطَّبِيُّ مَذْبُوحٌ، وَالْفَتَاةُ  
عِبْرِيٌّ.

= أغفلت ذلك، فلما حققت المسألة وجدت الأمر لا يعدو أن يكون تصحيفاً ليس إلا، وهذه طبعة دار  
الصحابة بتحقيق الشيخ محمد السيد أبو عمير، وفيها تصحيفات متعددة، أما التي جاء النص فيها  
على الصواب؛ فهي طبعة مكتبة الأندلس، بتحقيق الشيخ عبدالقادر أحمد عبدالقادر، جزاهما الله  
خيراً على اجتهادهما، ولكل درجات مما عملوا.

(١) لم أقف على ترجمته.